Distr.
GENERAL

S/RES/1133 (1997)
20 October 1997



مجلس الأمن

القرار ١١٣٣ (١٩٩٧)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٨٢٥، المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن مسألة الصحراء الغربية وخاصة قراره ١١٣١ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧،

وإذ يؤكد من جديد ترحيبه بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧، (S/1997/742 و Add.1) والاتفاقات المسجلة في ذلك التقرير فيما يتعلق بتنفيذ خطة التسوية التي تم التوصل إليها بين الطرفين،

وإذ يؤكد من جديد أيضا التزامه بمساعدة الطرفين على التوصل إلى حل عادل ودائم لمسألة الصحراء الغربية،

وإذ يكرر تأكيد التزامه بأن يتم دون تأخير إجراء استفتاء حر وعادل وغير متحيز من أجل تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية طبقا لخطة التسوية التي قبلها الطرفان،

وإذ يكرر الإعراب أيضا عن ارتياحه إزاء المدى الذي بلغه تعاون الطرفين مع المبعوث الشخصي للأمين العام،

١ - يطلب إلى الطرفين مواصلة تعاونهما البناء مع الأمم المتحدة عن طريق التنفيذ الكامل لخطة التسوية والاتفاقات التي توصلا إليها بشأن تنفيذها؛

٢ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٨ لكي يتسنى للبعثة أن تمضي قدما في المهام التي تضطلع بها لتحديد الهوية، مع زيادة حجمها طبقا لتوصية الأمين العام الواردة في تقريره؛

٣ - يطلب من الأمين العام أن يبدأ في تحديد هوية الناخبين المؤهلين طبقا لخطة التسوية والاتفاقات التي توصل إليها الطرفان بغية إنهاء العملية قبل ٣١ أيار/مايو ١٩٩٨؛\

٤ - يطلب من الأمين العام أن يقدم للمجلس في موعد غايته ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، تقريرا شاملا يتضمن خطة تفصيلية وجدولا زمنيا بالإضافة إلى الآثار المالية المترتبة، من أجل إجراء الاستفتاء على تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية طبقا لخطة التسوية والاتفاقات التي توصل إليها الطرفان بشأن تنفيذه؛

٥ - يطلب من الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى المجلس كل ٦٠ يوما من تاريخ تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة التسوية والاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الطرفين، وأن يبقي المجلس على علم بصورة منتظمة بجميع التطورات المهمة التي تطرأ في الفترة الفاصلة؛

٦ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.